

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46121 - { مسند أبي هريرة } إن رجلا كان له ستة أعبد فأعتقهم عند موته فأقرع النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة .
(ش ص)